



292-A الوثيقة
25 مارس 2002
الأصل: بالإنكليزية

المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 2002 لعام

2002 مارس 27 - 18 إسطنبول، تركيا،

4 اللجنة

محضر موجز عن الجلسة الخامسة للجنة الرابعة (التخطيط والبرمجة)

0910، الساعة 2002 مارس 22 الجمعة،

الرئيس: السيد نبيل كسراوي (سورية)
وأخيراً: السيد م. سيميك (يوغوسلافيا)

الوثائق	موضوعات المناقشة
125 و Add.1 و 42	1 تقرير فريق الخبراء التابع لقطاع تنمية الاتصالات عن "المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت"
108 و 5 و 4 و 3	2 مسائل لجنتي دراسات التنمية، التي وافق عليها الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات
108 و 40 و 10 و 8	3 مسائل لجنتي دراسات التنمية المقدمة من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع، التي أضاف إليها الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات بعض الشروح
30 و 26 و 24 و 18 و 108 و 57 و 49	4 مسائل لجنتي دراسات التنمية المقدمة من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع، التي مارس 15 لم ينظر فيها الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات ولكنها قُدمت قبل 2002

1 تقرير فريق الخبراء التابع لقطاع تنمية الاتصالات عن "المهاتفة باستعمال بروتوكول Add.1 + 42 و125 الإنترنت" (الوثائق)

1.1 تكلم الرئيس بصفته رئيس فريق خبراء قطاع تنمية الاتصالات المعني بموضوع "المهاتفة باستعمال من الرأي دال 3 التي تحتوي تقرير هذا الفريق فيما يتصل بالجزء 42 بروتوكول الإنترنت"، فقدّم الوثيقة (وقال إن فريق الخبراء هذا أنشأه مدير مكتب تنمية 2001 للمنتدى العالمي لسياسات الاتصالات (جنيف، الاتصالات، واجتمع ثلاث مرات في جنيف، وكانت ممثلة فيه جيداً فنّا البلدان المتقدمة والبلدان النامية على من التقرير، قائمة مرجعية بالعوامل، تهدف إلى مساعدة 1.2 السواء. ووضع الفريق، كما هو مذكور في الفقرة واضعي السياسات الوطنية والهيئات التنظيمية على الصعيد الوطني، عند النظر في تطبيق "المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت"، وهذا مصطلح لم يحظ بعد بتعريف يرضى عنه الجميع. وأشار إلى أن استنتاجات الفريق من التقرير. وأفاد 4.2 إلى 2.2 بشأن الجوانب التقنية والاجتماعية الاقتصادية والسياسية موجزة في الفقرات من أن الفريق نظر أيضاً في موضوع ورش العمل والجوانب التدريبية ذات الصلة بتطبيق "المهاتفة باستعمال بالتقرير. وترد 3 بروتوكول الإنترنت"، وحدد ثلاثة مجالات لأنشطة مكتب تنمية الاتصالات، ذكرها في الملحق أيضاً في هذا الملحق قائمة بورش العمل التي نظمها مكتب تنمية الاتصالات منذ انتهاء المنتدى العالمي لسياسات. وذكر أن الفريق، على الرغم من ضيق الوقت، أعد قائمة بمسائل تتطلب مزيداً من النظر، 2001 الاتصالات. إلا أن هذه القائمة لم تحظ بموافقة جميع الخبراء الحاضرين في الجلسة الثالثة والأخيرة 1 وعرضها في الملحق 1. لفريق الخبراء، كما هو مذكور في الحاشية أسفل الملحق.

2.1 وأضاف مندوب اليابان أن اليابان أنشأت لجنة دراسة معنية بتطبيق "المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت"، وأن هذه اللجنة تابحت في المواضيع التالية: تصنيف خدمات المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت من حيث النوعية، وأساليب تقدير جودة خدمات المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت، واللوائح التقنية لضمان جودة خدمات المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت، وخطة ترقيم المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت، موجزاً لتقرير لجنة الدراسة 42 إلى الوثيقة 1 وأخيراً، المهام المستقبلية في هذا المجال. وتحتوي الإضافة المذكورة. واسترعى مندوب اليابان الانتباه إلى تشديد هذه اللجنة على ضرورة مراعاة وجهات نظر المستعملين في الشؤون ذات الصلة بتكنولوجيا المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت.

3.1 ، تفيد أن "المهاتفة باستعمال 2 قال الرئيس إن الإجابات عن استبيان، أرسلته لجنة دراسات التنمية التابعة لقطاع تنمية 2 بروتوكول الإنترنت" هي مجال اهتمام أولوي عند الدول الأعضاء. لكن لجنة الدراسة الاتصالات قررت أنه يكون من الأفضل انتظار مدخلات الأنشطة الجارية بشأن الرأي دال (المنتدى العالمي إلى 1 والإضافة 42)، قبل صياغة مسألة في هذا المجال. واقترح أن تحال الوثيقة 2001 لسياسات الاتصالات الفريق المخصص المعني بالاستراتيجيات الإلكترونية من أجل مزيد من النظر. وأيد مندوب الهند الاقتراح المذكور، مضيفاً أنه يُفترض أن يُطلب من الفريق المخصص صياغة مسألة أو مسائل ملائمة.

4.1 طلب مندوب ترينيداد وتوباغو أيضاً للإجراء المتعلق بالمسائل المدرجة في القائمة الواردة في . وقال إن تطبيق تكنولوجيا "المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت" باهظ التكلفة للبلدان 42 بالوثيقة 1 الملحق النامية ولأقلها نمواً، وإنه لا بد لهذه البلدان من أن تكون ممثلة تمثيلاً وافياً في أي اجتماع يُعقد بشأن هذا الموضوع. وأضاف أن هذه البلدان تنتظر بعين التقدير إلى كل مساعدة تتلقاها من مكتب تنمية الاتصالات تمكّنها من المشاركة في مثل هذه الاجتماعات.

5.1 قال الرئيس إن الفريق المخصص سيصوغ مسألة إضافية بشأن "المهاتفة باستعمال بروتوكول الإنترنت" لُعرض على لجنة الدراسات.

6.1 أيد مندوب جمهورية إيران الإسلامية الرأي الذي أدلى به مندوب ترينيداد وتوباغو بشأن مشاركة البلدان النامية في الاجتماعات، وعرض مقترح بلاده لمشروع مسألة جديدة بشأن استراتيجية الانتقال من

بالوثيقة 2 الشبكات العاملة بتبديل الدارات إلى الشبكات العاملة بتبديل الرزم، وهو المقترح الوارد في الملحق . وبما أن أغلبية الشبكات التبديلية الموجودة، على الخصوص في البلدان النامية، هي من النوع العامل بتبديل 125 الدارات، فقد باتت المسألة عظيمة الأهمية بالنسبة إلى البلدان النامية. أما مصادر المدخلات اللازمة لإجراء الدراسة فهي: نتائج الدراسات التي قامت بها لجان دراسات التقييس والمنظمات الأخرى مثل فريق مهام هندسة الإنترنت؛ وآراء المنظمات الوطنية والإقليمية في البلدان النامية؛ والخبرة المتجمعة لدى إدارات البلدان المتقدمة والبلدان النامية؛ والخبرة المتجمعة لدى المصنّعين في ميدان الاتصالات. وأما الناتج المتوقع فهو خطوط توجيهية لتأمين السلاسة في الانتقال من الشبكات العاملة بتبديل الدارات إلى الشبكات العاملة بتبديل الرزم، مع 2004 إصدار دليل منتصف الفترة عند منتصف عام.

7.1 واقتراح الرئيس أن يضع الفريق المخصص المعني بالاستراتيجيات الإلكترونية في اعتباره، عند مشروع المسألة الجديدة الذي اقترحه المتحدث السابق 1. وإضافتها 42 دراسته الوثيقة ،

8.1 وتمت الموافقة على ذلك.

2 مسائل لجنتي دراسات التنمية التي وافق عليها الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات (108 و 5 و 4 و 3) (الوثائق)

1.2 ذكر الرئيس بأن إنشاء لجان دراسات التنمية كآلية لتنفيذ أنشطة القطاع إنما تمت الموافقة عليه بعد . ثم قرر المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 1994 مناقشات مستفيضة أثناء المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات تعنى 2 تعنى بالشؤون السياسية والتنظيمية، ولجنة الدراسات 1 إنشاء لجنتي دراسات: لجنة الدراسات 1998 في هذا التدبير. وتنتظر لجان الدراسات التابعة 5 بالمسائل التقنية والتطبيقية. وفي الوقت الحاضر تنتظر اللجنة للاتحاد في مسائل مطلوب لها حلول، وترد عادة بصيغة أسئلة. وأفاد أن الإجراءات داخل قطاع تنمية الاتصالات تعرضت لشيء من النقد، وأن آليات حذف أو تعديل المسائل الموجودة واقتراح مسائل جديدة فيما بين دورات إلى النظر في المسائل المقدمة 4 أيضاً. ودعا اللجنة 5 المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات تنتظر فيها حالياً اللجنة 4 و 3 من لجنتي دراسات التنمية التي وافق عليها الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات وهي واردة في الوثائق احتوت مشروع 4، والوثيقة 1 احتوت مسألتين اعتمدتهما لجنة الدراسات 3. فالوثيقة 108 كما ذكر في الوثيقة 5 . وقد اقترح 2 احتوت مسائل اعتمدتها لجنة الدراسات 5، والوثيقة 2 و 1 مسألة جديدة اعتمدتها لجنتا الدراسات بشأن كل مسألة كيف يمكن تنفيذها. ولاحظ الرئيس ظهور اختلاف على المصطلح المستعمل إذ لم يمكن الاتفاق على أي مما يلي: "الطب عن بعد"، "الصحة الإلكترونية"، "الطب الإلكتروني". واقتراح أن يُشكل فريق ، ويُرجع إليه لمزيد من 5 و 4 و 3 مخصص ينظر في المسائل المقترحة، بما فيها المسائل الواردة في الوثائق النظر، مع مراعاة أي تعديل قد يُقترح إدخاله. وأضاف أن الفريق المخصص هذا يجوز أن يُطلب منه النظر في مصطلح "الطب عن بعد".

2.2 وتمت الموافقة على ذلك.

3 مسائل لجنتي دراسات التنمية المقدمة من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع التي أضاف (108 و 40 و 10 و 8) إليها الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات بعض الشروح (الوثائق)

1.3 المقترح فيها مشروع مسألة جديدة بشأن إعداد كتيب للبلدان النامية عن 8 قدم مندوب إريتريا الوثيقة المنهجيات الأساسية لحساب الرسوم الوطنية لاستعمال الطيف. وقال إن البلدان النامية تواجه صعوبات في صياغة قوانين لرسوم الطيف الوطنية، وإن مشروع المسألة الجديدة هو محاولة استجابة للاهتمامات التي أعربت عنها البلدان النامية، ولا سيما التي في المنطقة الإفريقية. وأعطى، على سبيل المثال، أن بلداناً نامية كثيرة صادفت مشكلات في تقدير قيمة الطيف، عند منحها تراخيص جديدة لمشغلي الهاتف المتنقل. وأضاف أن

، أصبح بحكم المهجور لاقتصاره على العموميات. وأعرب عن 1995 الكتيب الحالي في الموضوع، الصادر عام أمله أن يلقي مشروع المسألة الجديدة دراسة جادة.

2.3 ولاحظ الرئيس أن المسألة تهم أيضاً كثيراً من البلدان خارج المنطقة الإفريقية، وأشار إلى أن مشروع قد عدل ليشمل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية في صياغة قوانين 3، الوارد في الوثيقة 1/12مراجعة المسألة لرسوم الطيف.

3.3 وقال مندوب المملكة المتحدة إن الحاجة إلى مثل هذه المواد ظهرت واضحة أثناء مناقشات لجنة التابعة لقطاع تنمية الاتصالات خلال اجتماعها في كاراكاس، وأسفر ظهور هذه الحاجة عن إعداد 2الدراسات للاتصالات الراديوية أن تباشر العمل في 1اللجنة المذكورة بياناً تنسيقياً طلبت فيه من لجنة الدراسات الموضوع. وبالفعل، بوشرت مراجعة الكتيب المبسط عن إدارة الطيف الوطني، وفقاً لما طلب في سياق العمل ، وعلى الخصوص ما يتعلق برسوم إدارة الطيف. 1998 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات والذي اقترن بالقرار الذي أعده قطاع الاتصالات الراديوية مكرّس أيضاً للمسائل الاقتصادية ذات 1-2012.SM وذكر أن التقرير رقم 1الصلة بإدارة الطيف، وأنه سيحيين بحيث يوفر أوفى المعلومات العملية التي طلبت. ورأى أن لجنة الدراسات التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية هي الإطار الأنسب للاشتغال بمنهجيات حساب رسوم الطيف الوطني، لأنها نافذة إلى الخبراء المعتادين على تحديد الرسوم في كلتا فئتي البلدان المتقدمة والنامية. ويُفترض في نظره أن يؤدي هذا العمل بالتعاون الوثيق مع قطاع تنمية الاتصالات وبمشاركة من البلدان النامية. بيد أنه يجب في نظره الاحتراس من الاقتصار على أخذ مقتطفات من المنهجيات المستعملة في بلدان مختلفة وتركيبها في تقرير، لأن هذه المعلومات لا نفع منها للبلدان النامية ما لم تكن مشفوعة بشروح عن السياق الذي طبقت فيه تلك الحسابات والصيغ.

4.3 وأيد مندوب السنغال مشروع المسألة الجديدة الذي اقترحه إريتريا، لأنها مسألة ذات أهمية بالنسبة إلى بلاده، حيث تواجه السلطات التنظيمية صعوبة في شرح وتبرير الأسعار المطبقة. فمن شأن منهجية جديدة أن تخفف دون شك من هذه الصعوبة. ولكن من الأمور الأساسية في نظره التنسيق بين عمل لجنة الدراسات ، تجنباً لأي ازدواجية في الجهود وفي إنفاق 1/12التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية والعمل المقترن بالمسألة الموارد.

5.3 وشدد مندوب مالي على أهمية الموضوع بالنسبة إلى بلاده. فأيد مقترح إريتريا والمقترح المزمع تقديمه من جانب المغرب بصدد الموضوع نفسه، لافتتاحه بأن المسألة الجديدة تمثل أنسب الوسائل لمعالجة الموضوع المطروق.

6.3 وأعلن الرئيس أن فريقاً مخصصاً سينشأ لهذه المجموعة من مسائل لجنتي الدراسات. ولاحظ أن كلا ، وأن هذه ستحتاج من ثم إلى تعديل. ثم قال، 1/12مقترحي إريتريا والمغرب سيكون له منعكسات على المسألة التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية هي أنسب إطار للعمل 1بعد أن أيده مندوب قبرغيزستان، إن لجنة الدراسات في القضايا المطروحة، بشرط أن تتمكن من إنشاء آلية تلبي داعي الاستجابة السريعة لاحتياجات البلدان النامية.

7.3 ووافق مندوب جمهورية إيران الإسلامية على أنه، بصرف النظر عن قضية تجنب الازدواجية في الجهود وإنفاق الموارد، من الأمور الحيوية الاستجابة بسرعة وعلى وجه التحديد لاحتياجات إدارة الطيف المعبر عنها بوضوح في المقترح الإريتري.

8.3 التابعة لقطاع الاتصالات 1ووافق مندوب إيطاليا على ضرورة الملازمة في أعمال لجنة الدراسات الراديوية، وأيد مقترحي إريتريا والمغرب. وأعلن أن إيطاليا أصدرت في الآونة الأخيرة قانوناً جديداً يضبط تكاليف طيف الترددات، وقد روعيت فيه كل العوامل ذات الصلة، وأنها من ثم في موقع يحوّلها المشاركة في ذلك العمل.

9.3 وقال مندوب ألمانيا إن قطاع الاتصالات الراديوية هو أنسب إطار لمعالجة المسائل المطروحة.

10.3 وقال مندوب المغرب، بعدما أكد التشابه بين مقترح المغرب ومقترح إريتريا، إن المناقشة الجارية ولدت حاجة إلى تعجيل النظر في المسألة. واقترح أن تكلف اللجنة الفريق المخصص بأن يقترح اعتبار الإطار الأنسب التابعة لقطاع 1 التابعة لقطاع الاتصالات الراديوية، وإما لجنة الدراسات 1 للقيام بهذه المهمة، إما لجنة الدراسات تنمية الاتصالات.

11.3 واقترح الرئيس، واضعاً في اعتباره الحاجة الفائقة إلى الملازمة، أن الأفرقة المتخصصة وأفرقة الخبراء يمكن اعتبارها أيضاً آليات لمعالجة المسألة.

12.3 ، المتضمنة اقتراح مسألة جديدة تحت الرقم 40 وقدّم ممثل المؤتمر الدولي لحركة الاتصالات الوثيقة عنوانها "أدوات تخطيط الشبكات (توسيع اختصاص برنامج الاتحاد الدولي للاتصالات لتخطيط الشبكات 2/16 بمساعدة الحاسوب (بلانيتو))"، فأشار إلى أنه جرى، في ضوء تعليقات الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات، تعديل نص المسألة المقترحة بحيث يخلو من أي ذكر لشبكات الجيل الجديد.

13.3 ستحال، إذا لم يحصل اعتراض، إلى الفريق المخصص لمجموعة 40 و 10 وقال الرئيس إن الوثائق 13.3 مسائل لجنتي الدراسات الذي سيرأسه مندوب يوغوسلافيا.

14.3 وتمت الموافقة على ذلك.

4 مسائل لجنتي دراسات التنمية المقدمة من الدول الأعضاء وأعضاء القطاع التي لم ينظر فيها 26 و 24 و 18 (الوثائق 2002 مارس 15 الفريق الاستشاري لتنمية الاتصالات ولكنها قدمت قبل 108 و 57 و 49 و 30)

1.4 ، المتعلق بالتقارب والتنظيم، إنه 18 قال مندوب المملكة المتحدة، في تقديمه الجزء الأول من الوثيقة يمكن الأخذ بنهج تنظيمية متنوعة، في معالجة الموضوع. وقال إن الوثيقة تطرح عدداً من المواضيع للدراسة، واقترح اعتماد نهج تطوري بشأنها.

2.4 ، المقدمة من معهد الأبحاث الطبية في جامعة توكاي، أن تؤخذ في 24 اقترح الرئيس بشأن الوثيقة فوافق مندوب اليابان على هذا الاقتراح. 2/14 الاعتبار عند مناقشة المسألة

3.4 تقترح مسألتين جديدتين للدراسة. الأولى (الملحق 30 قال مندوب الولايات المتحدة الأمريكية إن الوثيقة ألف) تتعلق بالتنظيم الساتلي في البلدان النامية. ومن شأن الدراسة المقترحة أن تفيد الهيئات التنظيمية لدى البلدان النامية في تحديد النهج التي ثبت نجاحها في تسهيل قيام بيئة تنافسية. والمسألة الثانية (الملحق باء) تتعلق بإنفاذ الهيئات التنظيمية الوطنية داخلياً للقوانين والقواعد واللوائح الخاصة بالاتصالات؛ إذ كثيراً ما توجب على الهيئات التنظيمية أن تعالج قدراً كبيراً من الأمور، فينبغي من ثم أن تُوفّر لها السلطة القانونية الملزمة والتدريب الوافي لكي تحسن القيام بواجباتها. وكانت الدراسة تهدف في آخر المطاف إلى مساعدة الهيئات التنظيمية، وخصوصاً في العالم النامي، على إقامة نظام فعال لتنفيذ القوانين فيما يخص لوائح الاتصالات. وأضاف أن (المتعلقة 1998) (المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات 8 الملحق جيم بالوثيقة يحتوي مراجعة مقترحة للتوصية بتنفيذ خدمات الأنظمة الساتلية العالمية للاتصالات الشخصية المتنقلة في الوقت المناسب. وأوضح أن التعديل أدخل بعض التوضيحات على النص الموجود ووسعه، بهدف تشجيع الإدارات على التوقيع على مذكرة التفاهم الخاصة بالأنظمة الساتلية العالمية للاتصالات الشخصية المتنقلة، وعلى تنفيذ إدخال خدمات هذه الأنظمة بأسرع وقت. وأفاد أن هذه المقترحات الثلاثة حظيت بتأييد لجنة الدول الأمريكية للاتصالات.

- 4.4 وقال **مندوب تركيا** إن المسألة الثانية التي تقترحها الولايات المتحدة تتسم بأهمية خاصة، على اعتبار أن الهيئات التنظيمية الناشئة بحاجة إلى إطار قانوني سليم وواضح. ورأى أن الاتحاد ينبغي أن يضع القضية في إطار أوسع بحيث يتمكن من إبداء المشورة في هذا المجال إلى الدول الأعضاء.
- 5.4 وأيد **مندوب إيطاليا** آراء مندوب الولايات المتحدة بخصوص احتياجات الهيئات التنظيمية، لكنه استرعى الانتباه إلى صعوبة إقامة أسواق تنافسية للاتصالات في البلدان الصغيرة. إذ إن النهج التنظيمي المعتمد في البلدان الكبيرة قد لا يكون ملائماً للسوق المحلية في بلد صغير يستلزم نهجاً استراتيجياً متسقاً مع بنيته واحتياجاته الخاصة.
- 6.4 المسندة إلى لجنة 1/8 واستغرب **مندوب البرازيل** أن لا تكون قضية التنفيذ الداخلي قد شملتها المسألة والمعرضة في خطة عمل فاليتا¹. الدراسات
- 7.4 ولاحظ **مندوب ألمانيا** أن الدراسة التي تقترحها الولايات المتحدة لا تعتمد فقط على مساهمات من الدول الأعضاء ومن أعضاء القطاع، بل أيضاً على مصادر خارجية عن الاتحاد الدولي للاتصالات. وأضاف أن مسألة إنفاذ القانون داخلياً مسألة أساسية، وأنه قلق من أن يُسفر استعمال مصادر خارجية عن تقرير يشتمل على عناصر لم ترخص بها مجموعة أعضاء الاتحاد. وطلب أن يعالج الفريق المخصص هذا الموضوع.
- 8.4 المحتوية على ثلاثة مقترحات رئيسية. أولاً، لما كان موضوع التوصيل²⁶ قدم **مندوب تركيا** الوثيقة البيني نقطة حاسمة في القطاع، فإن تناول جميع الدراسات ذات الصلة بمزيد من التنسيق والفعالية في إطار لجنة دراسات واحدة يجنب ازدواج الأعمال ويعود بنفع أكيد. وثانياً، إن دراسة أسعار التوصيل البيني للخدمات المتنقلة وتكاليفه تستدعي اهتمام السلطات التنظيمية، ولذا يعتبر من الملائم إدراج بند صريح لدراسة هذه الأسعار. ثالثاً، إن طريقة حساب التكاليف موضع جدل، ولذا يعتقد أن من العناصر القيمة في¹ في نطاق لجنة الدراسات إجراء دراسة عن المعايير العامة الواجب تطبيقها، ويمكن أن يتوج هذا العمل بإصدار¹ عمل لجنة الدراسات خطوط توجيهية.
- 9.4 ولاحظ **الرئيس** أن التوصيل البيني على المستوى الدولي يقع في مجال اختصاص لجنة الدراسات التابعة لقطاع تقييس الاتصالات، في حين أن التوصيل البيني على المستوى المحلي يعني به قطاع تنمية الاتصالات، وليس هناك تشابك. ومع ذلك فإن الموضوع يمكن أن ينظر فيه الفريق المخصص للمسائل.
- 10.4 وقال **مندوب إيطاليا** إن مشكلات التوصيل البيني مرتبطة على وجه التحديد بالإنفاذ وشبكة النقل، حيث يلزم حل كثير من المشكلات إذا أريد توفير خدمات أفضل. وأضاف أن هذا الجانب أيضاً يجب أن ينظر فيه الفريق المخصص.
- 11.4 المتعلقة بالطب عن بعد. وأوضح أن المقترح يستتبع الاستفادة من 49⁴ قدم **مندوب المكسيك** الوثيقة جميع الخبرات المكتسبة من تنفيذ برامج الرعاية الصحية عن بعد، داخل المكسيك وفي مجمل بلدان المنطقة. وأشار إلى أن بعض المشكلات تستلزم حلاً على المستوى الدولي، وربما بمساعدة من الاتحاد الدولي للاتصالات. وقال إن الوثيقة ذكرت بعض الدراسات الممكن اعتبارها أساسية في هذا الصدد. وأفاد أن الهدف هو استطلاع بدائل قابلة للاستمرار لتطبيق برنامج شامل للطب عن بعد في بلدان ذات اهتمامات مشتركة في مناطق عدداً من النواتج المتوقعة، وأن لجنة الدول الأمريكية للاتصالات أبدت مقترحاً⁴⁹ معينة. وذكر أن في الوثيقة مماثلاً.
- 12.4 إلى الفريق المخصص 49 و 30 و 26 و 24) والوثائق 1 (الجزء 18 واقتراح الرئيس أن تحال الوثيقة لمسائل لجنتي الدراسات.
- 13.4 وتمت الموافقة على ذلك.

12 00 وتسلم السيد م. سيميك رئاسة الجلسة الساعة

المتضمنة مقترحات بشأن مواضيع هامة في نقل التكنولوجيا والمعلوماتية، 57 قدم مندوب تركيا الوثيقة 14.4 ولا سيما الطلب على المشتغلين المهنيين بتكنولوجيا المعلومات، وبشأن دراسة نظام الترخيص للاتصالات . وفي هذه الوثيقة أيضاً 2000، ودراسة تطبيقات منح رخص الاتصالات المتنقلة الدولية-2000 المتنقلة الدولية- ، على اعتبار أن 2003 إلى منتصف عام 2004 اقترح بتغيير موعد إصدار دليل منتصف المدة من منتصف عام ، قد يكون من التأخر بحيث لا يمكن البلدان النامية من جني فوائد الانتقال إلى الشبكات المتنقلة 2004 منتصف 2000 للاتصالات المتنقلة الدولية-.

إلى الفريق المخصص، وأن يشارك في مداولاته 57 واقتراح الرئيس بالنيابة أن تحال أيضاً الوثيقة 15.4 جميع المندوبين الذين أدلوا بتعليقات على الوثائق المحالة إليه.

16.4 وتمت الموافقة على ذلك .

1210 رفعت الجلسة الساعة

الرئيس: الأمين:
ب. ج. توريه نبيل كسراوي